


Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.1  
7 August 2014

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي  
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا  
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم  
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها  
الاجتماع الأول

بيونغ تشانغ، جمهورية كوريا، 13-17 أكتوبر/تشرين الأول 2014

### إقرار جدول الأعمال

#### شروح جدول الأعمال المؤقت

##### مقدمة

- 1- سيدخل بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي ("بروتوكول ناغويا") حيز النفاذ في 12 أكتوبر/تشرين الأول 2014. وتبعا لذلك، ووفقا للفقرة 6 من المادة 26 من بروتوكول ناغويا، سيعقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وسيعقد الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا من 13 إلى 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014 في بيونغ تشانغ، جمهورية كوريا.
- 2- وتم إعداد هذه الشروح بعد موافقة اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا ومكتبها على جدول الأعمال المؤقت.

#### البند 1- افتتاح الاجتماع

- 3- سيفتتح الاجتماع في الساعة 10 من صباح يوم الاثنين 13 أكتوبر/تشرين الأول 2014.

#### البند 2- اعتماد جدول الأعمال

- 4- إن جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا (UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1) هو جدول الأعمال الذي أوصت به اللجنة الحكومية الدولية في اجتماعها الثالث (التوصية 2/3) مع إضافة بند بشأن "تحسين كفاءة الهياكل والعمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها" لمراعاة النتائج ذات الصلة للاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية.
- 5- وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى اعتماد جدول الأعمال المؤقت.

### البند 3- اعتماد النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

6- تنص الفقرة 5 من المادة 26 من بروتوكول ناغويا على أن يطبق النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف والقواعد المالية للاتفاقية، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، بموجب هذا البروتوكول، باستثناء إذا قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا خلاف ذلك بتوافق الآراء.

7- ونظر الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا في النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وأوصى الاجتماع الثالث بمقرر لاعتماده من قبل اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا (التوصية 1/3).

8- وسيدعى الاجتماع إلى النظر في مشروع المقرر المقدم من اللجنة الحكومية الدولية واعتماده على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2.

### البند 4- الشؤون التنظيمية

#### 1-4- انتخاب أعضاء المكتب

9- سيعمل المكتب الحالي لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بمثابة مكتب اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا. غير أنه وفقا لما هو منصوص عليه في الفقرة 3 من المادة 26 من البروتوكول، فإنه عندما يعمل مؤتمر الأطراف كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول، يستبدل أي عضو من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف يمثل طرفا في الاتفاقية، ولا يكون في ذلك الوقت، طرفا في بروتوكول ناغويا، بعضو تنتخبه الأطراف في بروتوكول ناغويا من بينها.

10- ووفقا لذلك، ستدعى المجموعات الإقليمية إلى تقديم ترشيحات لتحل محل أعضاء المكتب الحالي الذين يمثلون أطرافا في الاتفاقية ليست أطرافا أيضا في بروتوكول ناغويا. وسيدعى الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى انتخاب الأعضاء البدلاء في المكتب.

11- وعند انتخاب أعضاء المكتب القادم للعمل في فترة ما بين اختتام الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف واختتام الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف (المادة 21 من النظام الداخلي)، يمكن أن تدعى المجموعات الإقليمية أيضا إلى أن تضع في اعتبارها أنه ستكون هناك حاجة إلى أعضاء بدلاء لأعضاء المكتب الذين يمثلون أطرافا في الاتفاقية وليسوا أطرافا أيضا في بروتوكول ناغويا.

#### 2-4- تنظيم العمل

12- في توصيته 2/5، طلب الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية إلى الأمين التنفيذي أن يعد خطة لتنظيم الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، بما في ذلك تحديد بنود جدول الأعمال المحددة بموجب الاتفاقية وبروتوكول ناغويا التي قد تستفيد من النظر فيها معا أو على مقربة من بعضها البعض، بالتشاور مع مكنتي مؤتمر الأطراف واللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا (الفقرة 1 (أ)).

13- وأعد الأمين التنفيذي خطة عممت على المكتبين في 16 يوليه/تموز 2014. وتم تنظيم أعمال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا بعد الحصول على المعلومات المرتدة الواردة من المكتبين. وترد أدناه وكذلك في المرفقين الثاني والثالث بهذه الوثيقة المزيد من التفاصيل حول التنظيم المتزامن للاجتماعين.

14- ومن المتوقع أن يعتمد مؤتمر الأطراف جدول أعماله ويوافق على تنظيم العمل المقترح في الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/1/Add.1/Rev.1 الذي ترد نسخة منه في المرفق الثاني بهذه الوثيقة. ووفقا للممارسة المتبعة، من المتوقع أيضا أن ينشئ مؤتمر الأطراف فريقين عاملين لتناول البنود الموضوعية المدرجة على جدول أعماله، وإنشاء لجنة معنية بالميزانية.

15- وبالنظر إلى أنه سيتم عقد الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا خلال الأسبوع الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية نتيجة توقيت بدء نفاذ بروتوكول ناغويا، فإن النظر في البنود ذات الصلة في إطار الاتفاقية وبروتوكول ناغويا على مقربة من بعضها البعض، بناء على طلب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، لن يكون ممكنا إلا على نطاق محدود.

16- ومن المقترح أن يقوم اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بما يلي: (1) الاتفاق على أن يعمل الفريقان العاملان اللذان سيقوم بإنشائهما مؤتمر الأطراف أيضا كفريقين عاملين لاجتماع الأطراف؛ و(2) إحالة البند من جدول الأعمال المتعلق بالميزانية (البند 15) إلى لجنة الميزانية المتوقع أن ينشئها مؤتمر الأطراف.

17- واقترح أيضا تكريس جلسات الفريقين العاملين المنعقدة بعد ظهر يوم الاثنين 13 أكتوبر/تشرين الأول وصباح يوم الثلاثاء 14 أكتوبر/تشرين الأول للمسائل المقررة في إطار بروتوكول ناغويا. ومن المتوقع أنه، ورغم عدم إمكانية إجراء القراءة الأولى لمشاريع المقررات على مقربة من بعضها البعض، نظرا لأنه من المتوقع إنهاء القراءة الأولى لبنود جدول الأعمال من قبل مؤتمر الأطراف قبل افتتاح اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا، فإن الأطراف في بروتوكول ناغويا ستنظر في البنود الخاصة بالبروتوكول ضمن نفس الفريق العامل الذي استعانت به الأطراف في الاتفاقية للنظر في بنود مماثلة بموجب الاتفاقية.

18- وعلاوة على ذلك، بعد إعداد نصوص الرئيس التي تعكس القراءة الأولى كورقات اجتماع للبنود المدرجة في إطار الاتفاقية وفي إطار بروتوكول ناغويا، سيتم النظر إلى أقصى حد ممكن في ورقات الاجتماع هذه بعد فترة قصيرة، أي أن النظر في ورقة اجتماع من قبل الأطراف في بروتوكول ناغويا سيلي مباشرة النظر في ورقة اجتماع بشأن موضوع ذي صلة من قبل الأطراف في الاتفاقية في الفريق العامل المعني.

19- وعلى سبيل المثال، فإن تنظيم العمل المقترح للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف (على النحو الوارد في المرفق الثاني بالوثيقة UNEP/CBD/COP/12/1/Add.1/Rev.1) يشير إلى أن الفريق العامل الأول سينظر في البند 15 من جدول الأعمال بشأن الآلية المالية. وتبعاً لذلك، قد يرغب الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا في أن يكلف الفريق العامل الأول بالنظر في البند 12 من جدول أعماله، "الإرشاد للآلية المالية (المادة 25)". وعندما ينظر الفريق العامل الأول في ورقة اجتماع لمؤتمر الأطراف بشأن الآلية المالية، سيلي ذلك مباشرة نظر الفريق العامل في ورقة اجتماع الأطراف حول نفس الموضوع.

20- وترد في المرفق الأول قائمة وثائق العمل وقائمة أولية بالوثائق الإعلامية التي أعدت للاجتماع، ويرد جدول زمني لتنظيم العمل المقترح بما في ذلك توزيع المسؤوليات بين الجلسة العامة والفريقين العاملين في المرفق الثاني بهذه الوثيقة، ويبين أيضا الجدول الزمني المقترح للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية.

## البند 5- تقرير عن أوراق تفويض الممثلين إلى الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة ناغويا

21- تنص القاعدة 18 من النظام الداخلي على ما يلي:

"تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف أو ممثل الأمين التنفيذي في موعد لا يتجاوز أربعة وعشرين ساعة بعد افتتاح الاجتماع. كما يبلغ أي تغيير لاحق في تشكيل الوفد إلى الأمين التنفيذي أو ممثله. وتصدر وثائق التفويض عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية أو في حالة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة."

22- وتنص المادة 19 على أن يقوم "مكتب أي اجتماع بفحص وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه".

23- ومن أجل مساعدة الأطراف على الوفاء بمتطلبات المادة 18، وزع الأمين التنفيذي على نقاط الاتصال الوطنية عينة من شكل أوراق التفويض المناسبة (انظر الإخطار 2014-100، المرجع رقم SCBD/OES/BD/WDY/moc/83791 بتاريخ 29 يولييه/تموز 2014). وأشار الإخطار أيضا إلى أن ممثلي الأطراف في الاتفاقية التي هي أيضا أطراف في بروتوكول ناغويا، يمكن أن تقدم مجموعة واحدة من أوراق التفويض لكل من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول ناغويا.

24- وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض المقدمة إليه من المكتب واعتماده.

## **البند 6- تقرير اللجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها**

25- أنشأت الأطراف اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا بموجب المقرر 1/10 من أجل القيام بالأعمال التحضيرية للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وشمل المقرر 1/10 أيضا خطة عمل أول اجتماعين للجنة الحكومية الدولية.

26- وشارك في رئاسة اللجنة الحكومية الدولية كل من السيدة جانيت لوي (نيوزيلندا) والسيد فرناندو كازاس (كولومبيا). وعقدت اللجنة اجتماعين في فترة ما بين الاجتماعين العاشر والحادي عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية: عقد الاجتماع الأول في مونتريال في الفترة من 6 إلى 11 يولييه/حزيران 2011؛ وعقد الاجتماع الثاني في نيو دلهي، الهند في الفترة من 2 إلى 6 يولييه/تموز 2012.

27- ونقلت نتائج هذين الاجتماعين إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر المنعقد في حيدر آباد، الهند في أكتوبر/تشرين الأول 2012. وفي المقرر 1/11، وافقت الأطراف على إعادة تكوين اللجنة الحكومية الدولية مرة أخرى لعقد اجتماع ثالث لتناول البنود المعلقة في خطة عملها، في إطار التحضير للاجتماع الأول للأطراف. وعقد الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية في بيونغ تشانغ، جمهورية كوريا في الفترة من 24 إلى 28 فبراير/شباط 2014.

28- وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيقدم الرئيسان المشاركان للجنة الحكومية الدولية تقريرا عن نتائج عمل اللجنة الحكومية الدولية.

29- وتتاح تقارير الاجتماعات الثلاثة كوثائق إعلامية (UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/1 و INF/2 و INF/3). وقد تم تجميع مشاريع المقررات التي أوصت بها اللجنة الحكومية الدولية للنظر فيها واعتمادها من جانب الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2. وسيجري تناول مشاريع المقررات هذه في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بها.

## البند 7- تبادل المعلومات ووجهات النظر عن حالة التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه

30- في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستتم دعوة المجموعات الإقليمية إلى الإدلاء ببيانات وتقديم معلومات وآراء بشأن حالة التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه.

## البند 8- غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات (المادة 14)

31- تنص المادة 14 من البروتوكول على إنشاء غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع كجزء من آلية تبادل المعلومات بموجب الفقرة 3 من المادة 18 من الاتفاقية. ونُظر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في الاجتماعات الثلاثة للجنة الحكومية الدولية. وأنشأ المقرر 1/11 جيم الصادر عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف لجنة استشارية غير رسمية لمساعدة الأمين التنفيذي في تنفيذ المرحلة التجريبية من غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتقديم التوجيه التقني فيما يتعلق بحل المسائل التقنية الناشئة عن التطوير المستمر للمرحلة التجريبية من غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حتى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا. وتعمل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حاليا في مرحلتها التجريبية، ويجري اختبارها من قبل الأطراف الذين شجعهم الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية على نشر السجلات الوطنية وتقديم معلومات مرتدة إلى الأمين التنفيذي (الفقرة 4 من التوصية 4/3).

32- وطلب الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية أن يأخذ الاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول في الاعتبار النقاط التي قد تتطلب المزيد من النظر على النحو الوارد في الفقرة 7 من مرفق تقرير اجتماع الخبراء عن طرائق تشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ABS/EM-CH/1/4) وأن يقترح سبل للوصول إلى فهم مشترك بشأن هذه النقاط استرشادا بالدروس المستفادة من المرحلة التجريبية من غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (الفقرة 6 من التوصية 4/2).

33- وفي اجتماعها الثالث، طلبت اللجنة الحكومية الدولية إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز والمعلومات المرتدة التي وردت خلال تنفيذ المرحلة التجريبية إلى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا (الفقرة 8 من التوصية 4/3). وأوصت اللجنة أيضا بأن ينظر الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا في تقرير تجميعي يعده الأمين التنفيذي على أساس الآراء المقدمة بشأن: (1) الوظائف المحتملة لسلطة مختصة للمجتمعات الأصلية والمحلية ونقطة اتصال للمجتمعات الأصلية والمحلية لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول ناغويا؛ و(2) دورها المحتمل ومسؤولياتها المحتملة فيما يتعلق بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ و(3) الجهة التي ينبغي أن تكون مسؤولة عن تقديم معلومات عن هذه السلطات إلى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (الفقرتان 10 و 11 من التوصية 4/3).

34- وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة 4 من المادة 14 من البروتوكول على أن ينظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الأول في طرائق تشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك تقارير عن أنشطتها، وأن يبقيها قيد الاستعراض بعد ذلك.

35- وطلب الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية، في الفقرة 9 من التوصية 4/3، إلى الأمين التنفيذي مواصلة تحسين طرائق تشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، خاصة فيما يتعلق بتحديد المعلومات الإلزامية وغير الإلزامية وفقا لأحكام بروتوكول ناغويا، فضلا عن وظائف وسهولة استعمال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بعد إحراز المزيد من التقدم في تنفيذ المرحلة التجريبية، مع الأخذ في الاعتبار الآراء المعرب عنها في الاجتماع الثالث

للجنة الحكومية الدولية، فضلا عن المزيد من المعلومات المرتدة الواردة من الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، للنظر فيها واعتمادها من جانب الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا.

36- وبناء عليه، سيكون معروضا أمام الاجتماع مذكرة أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/2) تتضمن المعلومات ذات الصلة بمختلف العناصر المذكورة أعلاه فضلا عن إضافة تتضمن الطرائق المقترحة لتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وسيدعى الاجتماع إلى النظر في هذه الوثائق واعتماد مقرر.

## **البند 9- الرصد والإبلاغ (المادة 29)**

37- تقتضي المادة 29 بشأن الرصد والإبلاغ أن يقوم كل طرف في بروتوكول ناغويا بمراقبة تنفيذ التزاماته بموجب بروتوكول ناغويا وعلى فترات معينة ووفقا للشكل الذي يحدده مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، وأن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن التدابير التي اتخذها لتنفيذ البروتوكول.

38- ونظرت اللجنة الحكومية الدولية في اجتماعها الثالث في مسألة الرصد والإبلاغ. وطلبت اللجنة الحكومية الدولية إلى الأمين التنفيذي إعداد مشروع شكل التقرير الوطني المؤقت لينظر فيه الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا. كما وافقت اللجنة على مشروع المقرر الذي أوصت باعتماده في الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا.

39- وأعد الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/3 التي تتضمن مشروع شكل التقرير الوطني المؤقت حسب طلب الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية فضلا عن مشروع مقرر أوصى به الاجتماع. وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في الوثيقة واعتماد مقرر.

## **البند 10- الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتعزيز الامتثال لبروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال (المادة 30)**

40- تنص المادة 30 من بروتوكول ناغويا على أن ينظر الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتعزيز الامتثال لأحكام بروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال والموافقة عليها.

41- ونظرت اللجنة الحكومية الدولية في مسألة الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتشجيع الامتثال لبروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال في كل من الاجتماعات الثلاثة ووافقت على إحالة نص مشروع الإجراءات والآليات إلى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا للنظر فيه والموافقة عليه (التوصية 6/3).

42- وبالنظر إلى أنه لا يزال هناك عدد من المسائل العالقة في النص، يقترح أن ينشئ الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، تحت البند 10 من جدول أعماله، فريق اتصال لمواصلة المناقشات بشأن مشروع النص خلال أول أسبوع من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وسيقدم فريق الاتصال تقريراً عن نتائجه إلى الجلسة العامة المتوقعة عقدها بعد ظهر يوم الجمعة 10 أكتوبر/تشرين الأول 2014 وستحال هذه النتائج إلى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/7.

43- وسينظر الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا بعد ذلك في مشروع نص الإجراءات والآليات، حسب الاقتضاء، ويعتمده.

44- ويقتضي مشروع النص الحالي للإجراءات والآليات إنشاء لجنة امتثال. وسيتم إنشاء اللجنة عندما يعتمد الاجتماع الأول للأطراف الإجراءات والآليات. وسيتم بعد ذلك أن ينتخب الاجتماع الأول للأطراف أعضاء اللجنة وكذلك المناوبين.

كما يقتضي مشروع النص أن تتألف اللجنة من 15 عضوا ترشحهم الأطراف على أساس ثلاثة أعضاء لكل مجموعة من المجموعات الإقليمية الخمس. وهناك أيضا إمكانية لمشاركة ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية في اللجنة، على الرغم من أن هذا النص بين قوسين معقوفين.

45- وبناء على ذلك، سيجري انتخاب المرشحين إلى لجنة الامتثال عقب اعتماد الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتعزيز الامتثال لأحكام بروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال.

## **البند 11- البنود التعاقدية النموذجية، ومدونات السلوك الطوعية، والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات و/أو المعايير (المادتان 19 و20)**

46- نظر الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية في المادتين 19 و20 من بروتوكول ناغويا وأوصى بمشروع مقرر قد ترغب الأطراف في بروتوكول ناغويا أن تعتمد في اجتماعها الأول (التوصية 8/3).

47- وسيدعى الاجتماع إلى بحث واعتماد مشروع المقرر الذي أعدته اللجنة الحكومية الدولية على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2.

## **البند 12- توجيه للآلية المالية (المادة 25)**

48- نظرت اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا في التوجيهات للآلية المالية في اجتماعها الثاني. ووافقت على التوصية بمقرر تنتظر فيه وتعتمده الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعها الأول (التوصية 1/2).

49- ومنذ يولييه/تموز 2012 عندما عقد الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية، حدث عدد من التطورات المتعلقة بالآلية المالية، بما في ذلك ما يتعلق بصندوق تنفيذ بروتوكول ناغويا والتجديد السادس لموارد مرفق البيئة العالمية. وأعد الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/4 التي توفر تحديثا للتطورات ذات الصلة المتعلقة بالآلية المالية. كما سيتم إتاحة تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية (UNEP/CBD/COP/12/14/Add.1). وسيدعى الاجتماع إلى النظر في الوثائق واعتماد مقرر.

## **البند 13- توجيه بشأن حشد الموارد لتنفيذ بروتوكول ناغويا**

50- نظرت اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا في اجتماعها الثاني في مسألة حشد الموارد. ووافقت على التوصية بمقرر تنتظر فيه وتعتمده الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعها الأول (التوصية 2/2).

51- وسيتم مواصلة العمل على حشد الموارد في سياق الاتفاقية. ووفقا لذلك، أعد الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/5، التي تعرض التطورات التي حدثت بشأن هذه المسألة منذ الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية. وسيدعى الاجتماع إلى النظر في الوثيقة واعتماد مقرر.

## **البند 14- التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الأخرى**

52- عند تنفيذ الأنشطة المتعلقة ببروتوكول ناغويا، تتعاون أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي مع عدد من المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الأخرى. وأعد الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/6 التي تلخص الأنشطة التعاونية ذات الصلة.

53- وسيدعى الاجتماع إلى الإحاطة علما بالمعلومات. وقد يرغب أيضا في أن يستمع إلى بيانات من المنظمات ذات الصلة.

## البند 15- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين التالية لدخول البروتوكول حيز النفاذ

- 54- تنص الفقرة 3 من المادة 28 من بروتوكول ناغويا على أن تتحمل الأطراف في البروتوكول تكاليف خدمات الأمانة بقدر ما تكون متميزة. وستقرر الأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعها الأول الترتيبات المالية اللازمة لهذه الغاية.
- 55- وأدرجت عملية إعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين التالية لدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ في جدول أعمال الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية.
- 56- ووفقا للفقرة 23 من المقرر 31/11 للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، أدرجت الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين التالية لدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ في وثائق الميزانية التي أُعدت للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/12/27 والإضافة 1)، والتي ستكون متاحة أيضا للاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا.
- 57- ومن المتوقع أن ينشئ مؤتمر الأطراف وفقا لممارسته المعتادة فريق اتصال معنيا بالميزانية لإعداد الميزانية تحت بند جدول الأعمال ذي الصلة للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وقد يرغب الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا في أن يطلب إلى فريق الاتصال هذا النظر أيضا في ميزانية فترة السنتين 2015-2016 التالية لدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ.
- 58- وسيدعى فريق الاتصال المعني بالميزانية إلى أن يقدم تقريراً في منتصف الاجتماع إلى الجلسة العامة وأن يقدم نتائج إلى الجلسة العامة لاعتمادها.

## البند 16- تحسين فاعلية الهياكل والعمليات في إطار الاتفاقية وبروتوكولها

- 59- طلب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر، من خلال المقرر 10/11، إلى الأمين التنفيذي أن يعد، بالتشاور مع المكتب، مقترحاً بشأن تحسين كفاءة الهياكل والعمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها، بما في ذلك وتيرة الاجتماعات حتى عام 2020، وتنظيم العمل فيما بين الدورات، وتنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكولين، لينظر فيها الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية.
- 60- وفي اجتماعه الخامس، وافق الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية على التوصية 2/5 التي طلب فيها إلى الأمين التنفيذي، في جملة أمور:
- (أ) أن يعد خطة للتنظيم المتزامن في فترة أسبوعين للاجتماعات اللاحقة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالارتكاز على الخيارات الواردة في المرفق الثاني بالوثيقة UNEP/CBD/WGRI/5/12. وينبغي أن تتناول الخطة الجوانب القانونية والمالية واللوجستية، ومنافع ومخاطر جميع الخيارات، وينود محددة على جدول الأعمال تكون هناك فائدة من النظر فيها بصورة مشتركة أو بالاتصال الوثيق ببعضها البعض وانعكاسات ضمان المشاركة الكاملة والفعالة من جانب ممثلي الأطراف من البلدان النامية؛
- (ب) إعداد اختصاصات هيئة فرعية معنية بالتنفيذ لتحل محل الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية تُكلف باستعراض تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها.
- وسينظر في مخرجات كل من هذه الطلبات في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع السابع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، والاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا.



61- وتبعاً لذلك، أعد الأمين التنفيذي الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/25. وسيدعى الاجتماع إلى النظر في الوثيقة واعتماد مقرر، حسب الاقتضاء.

## **البند 17- تدابير للمساعدة في بناء القدرات وتنميتها، وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية الأطراف والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي (المادة 22)**

62- تتناول المادة 22 من بروتوكول ناغويا مسألة القدرات التي نظر فيها كل اجتماع من الاجتماعات الثلاث للجنة الحكومية الدولية. وتتضمن التوصية 5/3 مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الحكومية الدولية لاعتماده من جانب الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا. ويتضمن مشروع المقرر جملة أمور من بينها اعتماد إطار استراتيجي لبناء القدرات، على النحو الوارد في المرفق بهذا المقرر.

63- وسيدعى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في المقرر واعتماده، ويرد نصه في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2.

## **البند 18- تدابير للتوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (المادة 21)**

64- تتناول المادة 21 من بروتوكول ناغويا مسألة التوعية. وتتطلب أن تتخذ الأطراف تدابير لرفع مستوى الوعي بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع. كما تتضمن قائمة إرشادية لما يمكن أن تشتمل عليه هذه التدابير.

65- ونظرت اللجنة الحكومية الدولية في مسألة التوعية في اجتماعها الأول والثاني. وتتضمن التوصية 6/2 مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الحكومية الدولية لاعتماده من جانب الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا.

66- وسيدعى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في المقرر واعتماده، ويرد نصه في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2.

## **البند 19- الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع وطرائق تشغيلها (المادة 10)**

67- نظرت اللجنة الحكومية الدولية في اجتماعها الثاني لأول مرة في المادة 10 من بروتوكول ناغويا. وبناء على التوصية 3/2، اعتمد الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المقرر 1/11 بآلية الذي دعا إلى إجراء مشاورات واسعة بشأن المادة 10، وإعداد وتوزيع تجميع للآراء التي أعرب عنها خلال المشاورات الواسعة النطاق وإنشاء فريق من الخبراء. وقدمت نتائج هذه العملية إلى الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية، الذي أوصى بمقرر للاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول (التوصية 3/3).

68- وسيدعى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى النظر في المقرر واعتماده، ويرد نصه في الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2.

## **البند 20- موعد ومكان الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا**

69- وفقا للفقرة 2 من المادة 4 من النظام الداخلي، سيتخذ مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا قرارا بشأن موعد ومدة اجتماعه العادي المقبل. وعلاوة على ذلك، تقتضي الفقرة 6 من المادة 26 من البروتوكول أن تعقد الاجتماعات العادية لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماعات العادية لمؤتمر الأطراف، ما لم يقرر خلاف ذلك مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

70- وسيدعى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى اتخاذ قرار بشأن موعد ومكان انعقاد اجتماعه الثاني، مع مراعاة الاعتبارات ذات الصلة بشأن موعد ومكان انعقاد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية.

## **البند 21- شؤون أخرى**

71- قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أن ينظر في مسائل أخرى طرحت وقبلت للمناقشة وفقا للنظام الداخلي.

## **البند 22- اعتماد التقرير**

72- سيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى بحث واعتماد التقرير عن أعمال اجتماعه الأول على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرر. ووفقا للممارسة المنبئة، سيدعى الاجتماع إلى تفويض المقرر باستكمال التقرير النهائي بعد الاجتماع بتوجيه من الرئيس وبمساعدة الأمانة.

## **البند 23- اختتام الاجتماع**

73- من المقرر أن يعلن الرئيس عن اختتام الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا حوالي الساعة الواحدة بعد ظهر يوم الجمعة 17 أكتوبر/تشرين 2014.

المرفق الأول

قائمة مؤقتة بوثائق الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي  
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

ألف - وثائق العمل

الرمز	العنوان	البند (البند)
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1	جدول الأعمال المؤقت	2
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.1	شروح جدول الأعمال المؤقت	2 و 2-4
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2	مشاريع مقررات للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا	
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.3	موجز الآثار المالية لمشاريع المقررات	
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/2	تقرير عن التقدم المحرز والمعلومات المرتدة المستلمة بشأن تنفيذ المرحلة التجريبية من غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع	8
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/2/Add.1	طرائق تشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع	8
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/3	الرصد والإبلاغ (المادة 29)	9
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/4	الإرشاد للآلية المالية (المادة 25)	12
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/5	الإرشاد بشأن حشد الموارد لتنفيذ بروتوكول ناغويا	13
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/6	التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الأخرى	14
UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/7	الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتعزيز الامتثال لبروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال	10
UNEP/CBD/COP/12/14/Add.1	تقرير مرفق البيئة العالمية	12
UNEP/CBD/COP/12/25	تحسين كفاءة الهياكل والعمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها	16
UNEP/CBD/COP/12/27	الميزانيات المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول	15

ناغويا لفترة السنتين 2015-2016

- 15 الميزانيات المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول  
ناغويا لفترة السنتين 2015-2016: أنشطة البرامج والبرامج الفرعية  
والموارد المطلوبة

UNEP/CBD/COP/12/27/Add.1

باء - الوثائق الإعلامية (قائمة أولية)

العنوان	الرمز
تقرير الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها	UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/1
تقرير الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها	UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/2
تقرير الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها	UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/3
تقرير حلقة العمل بشأن غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، 12 أكتوبر/كانون الأول 2014	UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/4
التعاون مع المعاهدة الدولية بشأن تسخير الموارد الوراثية النباتية لأغراض الأغذية والزراعة	UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/5

## المرفق الثاني

## تنظيم العمل المقترح للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا المتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية

الاثنين 2014/10/6 الساعة 10:00-13:00	<b>الجلسة العامة (الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف)</b> <b>أولاً: الشؤون التنظيمية</b> 1- افتتاح الاجتماع. 2- انتخاب أعضاء المكتب. 3- إقرار جدول الأعمال. 4- تنظيم العمل. 5- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. 6- القضايا المعلقة. 7- تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. <b>ثانياً: التقارير</b> 8- تقارير الاجتماعات المعقودة بين الدورات والاجتماعات التحضيرية الإقليمية. 9- تقرير الأمين التنفيذي عن إدارة الاتفاقية وعن ميزانية الصناديق الاستثنائية للاتفاقية. 10- حالة بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. <b>ثالثاً:</b> الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: استعراض التقدم المحرز وتعزيز التنفيذ. 11- الطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي: (الإطلاق).
الاثنين 2014/10/6 الساعة 15:00-18:00	<b>الفريق العامل الأول</b> <b>ثالثاً:</b> الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: استعراض التقدم المحرز وتعزيز التنفيذ (تابع) 12- استعراض منتصف المدة للتقدم المحرز نحو بلوغ غايات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ومزيد من الإجراءات لتعزيز التقدم. 13- استعراض التقدم المحرز في تقديم الدعم لتنفيذ أهداف الاتفاقية وخطتها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وتعزيز بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي والمبادرات الأخرى للمساعدة في التنفيذ.
	<b>الفريق العامل الثاني</b> <b>رابعاً:</b> البنود الأخرى الناشئة عن برنامج عمل الاتفاقية 19- المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة. 20- المسؤولية والجبر التعويضي.

<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>21- التنوع البيولوجي البحري والساحلي.</p> <p>22- الأنواع الغريبة الغازية.</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>14- حشد الموارد.</p> <p>15- الآلية المالية.</p>	<p>الثلاثاء 2014/10/7</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>23- الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات.</p> <p>24- القضايا الجديدة والناشئة: البيولوجيا التركيبية.</p> <p>25- التنوع البيولوجي وتغير المناخ.</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>16- التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة.</p> <p>17- مراعاة تعميم المنظور الجنساني.</p>	<p>الثلاثاء 2014/10/7</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>26- حفظ النظم الإيكولوجية واستعادتها.</p> <p>27- الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي: إدارة لحوم الطرائد والحياة البرية المستدامة.</p> <p>28- الوقود الحيوي والتنوع البيولوجي.</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p><b>خامساً: عمليات الاتفاقية</b></p> <p>30- تحسين فاعلية الهياكل والعمليات، وسحب المقررات.</p>	<p>الأربعاء 2014/10/8</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>29- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية وإشراك أصحاب المصلحة، بما فيهم قطاع الأعمال.</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>31- برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020.</p>	<p>الأربعاء 2014/10/8</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المتعلقة)</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المتعلقة)</p>	<p>الخميس 2014/10/9</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المتعلقة)</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المتعلقة)</p>	<p>الخميس 2014/10/9</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المتعلقة)</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المتعلقة)</p>	<p>الجمعة 2014/10/10</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الجلسة العامة (الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف)</b></p> <p>جلسة للحوار</p> <p>استعراض التقدم المحرز</p> <p>18- الحصول وتقاسم المنافع.</p> <p>اعتماد المقررات على أساس مشاريع المقررات التي وافق عليها الفريقان العاملان.</p>		

<p><b>الجلسة العامة (الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا)</b></p> <p>1- افتتاح الاجتماع.</p> <p>2- إقرار جدول الأعمال.</p> <p>3- اعتماد النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>4- الشؤون التنظيمية (1-4 انتخاب أعضاء المكتب؛ 2-4 تنظيم العمل).</p> <p>5- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>6- تقرير اللجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتفاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.</p> <p>15- ميزانية لبرنامج العمل لفترة السنتين التالية لدخول بروتوكول ناغويا حيز التنفيذ.</p> <p>20- تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>7- تبادل المعلومات والآراء حول حالة التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه.</p>	<p>الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا</p> <p>1- افتتاح الاجتماع.</p> <p>2- إقرار جدول الأعمال.</p> <p>3- اعتماد النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>4- الشؤون التنظيمية (1-4 انتخاب أعضاء المكتب؛ 2-4 تنظيم العمل).</p> <p>5- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>6- تقرير اللجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتفاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.</p> <p>15- ميزانية لبرنامج العمل لفترة السنتين التالية لدخول بروتوكول ناغويا حيز التنفيذ.</p> <p>20- تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p> <p>7- تبادل المعلومات والآراء حول حالة التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه.</p>	<p>الاثنين 2014/10/13</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>البنود في إطار بروتوكول ناغويا :</p> <p>10- الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتشجيع الامتثال لبروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال (المادة 30).</p> <p>11- البنود التعاقدية النموذجية، ومدونات السلوك الطوعية، والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات و/أو المعايير (المادتان 19 و20).</p> <p>19- الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتفاسم المنافع وطريقة تشغيلها (المادة 10).</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>البنود في إطار بروتوكول ناغويا :</p> <p>8- الحصول وتفاصيل المنافع وغرفة تبادل المعلومات وتفاصيل المعلومات (المادة 14).</p> <p>9- الرصد والإبلاغ (المادة 29).</p>	<p>الاثنين 2014/10/13</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>البنود في إطار بروتوكول ناغويا :</p> <p>14- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، والاتفاقيات والمبادرات.</p>	<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>البنود في إطار بروتوكول ناغويا :</p> <p>12- الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية (المادة 25).</p> <p>13- إرشادات بشأن حشد الموارد لتنفيذ بروتوكول ناغويا.</p> <p>16- تحسين فاعلية الهياكل والعمليات في إطار الاتفاقية وبروتوكولها.</p> <p>17- تدابير للمساعدة في بناء القدرات، وتنمية القدرات وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية الأطراف والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي (المادة 22).</p> <p>18- تدابير لزيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (المادة 21).</p>	<p>الثلاثاء 2014/10/14</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>

<p><b>الجلسة العامة: جلسة مشتركة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا</b></p> <p>استعراض التقدم المحرز في الفريقين العاملين وفي فريق الاتصال المعني بالميزانية البند في إطار الاتفاقية: 30- ميزانية لبرنامج العمل لفترة السنتين 2015-2016. البند في إطار البروتوكول: 15- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين التالية لدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ.</p>		<p>الثلاثاء 2014/10/14</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p>الثلاثاء 2014/10/14</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p> <p>(تابع)</p>
<p><b>افتتاح جلسة الجزء الرفيع المستوى</b></p> <p>(عدم عقد جلسات لمؤتمر الأطراف أو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أو الفريقين العاملين)</p>		<p>الأربعاء 2014/10/15</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p>الأربعاء 2014/10/15</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p>الخميس 2014/10/16</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>
<p><b>الفريق العامل الأول</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p><b>الفريق العامل الثاني</b></p> <p>(المسائل المعلقة: البنود في إطار الاتفاقية و/أو بروتوكول ناغويا، حسب الضرورة)</p>	<p>الخميس 2014/10/16</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
<p><b>الجلسة العامة (الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا)</b></p> <p>اعتماد المقررات على أساس مشاريع المقررات التي وافق عليها الفريقان العاملان.</p> <p>21- شؤون أخرى.</p> <p>22- اعتماد التقرير.</p> <p>23- اختتام الاجتماع.</p>		<p>الجمعة 2014/10/17</p> <p>الساعة 13:00-10:00</p>



<p>الجلسة العامة (الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف)</p> <p>سادسا: الشؤون الختامية</p> <p>اعتماد المقررات على أساس مشاريع المقررات التي وافق عليها الفريقان العاملان.</p> <p>33- شؤون أخرى.</p> <p>34- اعتماد التقرير.</p> <p>35- اختتام الاجتماع.</p>	<p>الجمعة 2014/10/17</p> <p>الساعة 18:00-15:00</p>
---	--

المرفق الثالث

**خطة التنظيم المتزامن للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الأول  
لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا**

1- يقدم هذا المرفق خطة للتنظيم المتزامن للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أعدت تمشياً مع طلب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في الفقرة 1(أ) من توصيته 2/5.

**معلومات أساسية**

2- في اجتماعه الحادي عشر، وتحت البند بشأن عمليات الاتفاقية، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، أن يعد، بالتشاور مع المكتب، مقترحاً بشأن تحسين فاعلية الهياكل والعمليات في إطار الاتفاقية وبروتوكولها، بما في ذلك وتيرة الاجتماعات حتى عام 2020، وتنظيم العمل فيما بين الدورات، وتنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكولين، لنظر الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الخامس. (للاطلاع على مقترح الأمين التنفيذي، انظر UNEP/CBD/WGRI/5/12).

3- وتنص المادة 29 من بروتوكول قرطاجنة والمادة 26 من بروتوكول ناغويا على أن يعمل مؤتمر الأطراف كاجتماع للأطراف في هذين البروتوكولين. وتنص المادتان أيضاً على أن الاجتماعات العادية لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، ستعقد، على التوالي، "جنباً إلى جنب" و"بالاقتران مع" الاجتماعات العادية لمؤتمر الأطراف، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول خلاف ذلك.

4- ومن شأن التكامل الوثيق لحوكمة الاتفاقية وبروتوكولها أن يشجع أوجه التآزر ويوفر الفاعليات من حيث المتطلبات المالية والاعتبارات الجوهرية. ويمكن أن يسهم في خفض التكاليف في الميزانيات الأساسية، وفي جداول أعمال أكثر تركيزاً، ويتجنب ازدواجية العمل ويسمح للأطراف بالتعامل على نحو أكثر تماسكاً وبطريقة منسقة مع القضايا المشتركة بين القطاعات. وتشمل هذه المسائل المتعلقة بالميزانية والمسائل المؤسسية، والشؤون التنظيمية، والبرامج المتعددة السنوات وغرفتي تبادل المعلومات.

5- وباعتباره أحد الأهداف الثلاثة للاتفاقية والتي تمت معالجته في مادتها 15، يعتبر الحصول وتقاسم المنافع جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية وبالتالي من المهم أن يستمر مؤتمر الأطراف في معالجته بهذه الصفة، حتى بعد دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ.

**النظر في خيارات للتنظيم المتزامن للاجتماعات من جانب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية**

6- هناك ثلاثة خيارات للتنظيم المتزامن لاجتماعات الهيئات الرئيسية للاتفاقية والبروتوكولين قدمت في الوثيقة UNEP/CBD/WGRI/5/12:

**الخيار 1:** عندما يعمل مؤتمر الأطراف، فعلاً بمعنى الكلمة، كاجتماع للأطراف في البروتوكول. ويكون هناك جدول أعمال واحد يشمل بنود كل من الاتفاقية والبروتوكول. ولن تكون هناك حاجة إلى افتتاح اجتماع منفصل ومميز لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. وسيتناول الفريقان العاملان اللذين أنشأهما مؤتمر الأطراف بحث المسائل ذات الصلة لكل من الاتفاقية والبروتوكول.

**الخيار 2:** أن يفتتح رسمياً اجتماعين متميزين لمؤتمر الأطراف، ولمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، ويعتمد كل منهما جدول أعماله الخاص. وينشئ مؤتمر الأطراف فريقين عاملين ويؤيد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول الفريقين العاملين اللذين أنشأهما مؤتمر الأطراف. ويحيل كل كيان العمل إلى الفريقين العاملين.

(بموجب الخيارين 1 و2، سيتم معالجة جميع المسائل، في إطار الاتفاقية والبروتوكول، عن طريق فريقين عاملين مشتركين باستثناء مسألة الميزانية، التي ستعدها لجنة مشتركة للميزانية، والمسائل التي يتم معالجتها في الجلسة العامة.)

**الخيار 3:** أن عمل مؤتمر الأطراف وعمل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول سيعقدان على نحو منفصل (باستثناء مسألة الميزانية والإرشاد الموجه إلى الآلية المالية) وفقاً للخطوط السائدة حالياً بالنسبة لبروتوكول قرطاجنة.

7- وطلب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية إلى الأمين التنفيذي، في اجتماعه الخامس، في الفقرة 1 (أ) من توصيته 2/5، أن يعد خطة لتنظيم الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، بما في ذلك تعريف بنود محددة في جدول الأعمال في إطار الاتفاقية والبروتوكول يمكن أن تستفيد من النظر فيها بصورة مشتركة أو بالتقارب الوثيق ببعضها الآخر، بالتشاور مع مكنتي مؤتمر الأطراف واللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا.

**آثار دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ للتنظيم المتزامن للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا**

8- تنص المادة 33 من بروتوكول ناغويا على أن يبدأ نفاذ هذا البروتوكول لأي دولة تصدق على هذا البروتوكول أو تقبله أو توافق عليه أو تنضم إليه في اليوم التسعين من التاريخ الذي تودع فيه تلك الدولة أو منظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي التي هي أطراف في الاتفاقية صك تصديقها الخمسين أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها. واستلمت جهة الإيداع العدد المطلوب من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام في 14 يوليو/تموز 2014. وبناء عليه، سيدخل بروتوكول ناغويا حيز النفاذ في يوم الأحد، 12 أكتوبر/تشرين الأول 2014، في أثناء الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.

9- وتنص الفقرة 6 من المادة 26 من بروتوكول ناغويا على أن تعقد الأمانة أول اجتماع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول بالاقتران مع الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف المقرر عقده بعد تاريخ دخول هذا البروتوكول حيز النفاذ. وسيستمر الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف لخمسة أيام أخرى بعد تاريخ دخول بروتوكول ناغويا حيز وبيسمح بالتالي بعقد اجتماع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن.

10- وبناء عليه، اتخذت ترتيبات لعقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول من 13 إلى 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014.

**الترتيبات المقترحة للتنظيم المتزامن للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا**

11- إن الترتيبات المقترحة للتنظيم المتزامن للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، تعد متغيرة عن الخيار 2 المقدم في الوثيقة UNEP/CBD/WGRI/5/12 (انظر الفقرة 6 أعلاه). فتنظيم العمل المقترح للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الأول

لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا يأخذ في الحسبان قيود الوقت المحددة الناشئة عن تاريخ دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ وبالتالي لا يمس شكل الاجتماعات المتزامنة الأخرى لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

12- وفي الخيار 2، يفتح رسميا اجتماعان متميزان لمؤتمر الأطراف، ولمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، ويعتمد كل منهما جدول أعماله الخاص. وينشئ مؤتمر الأطراف فريقين عاملين ويؤيد بعد ذلك مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول الفريقين العاملين اللذين أنشأهما مؤتمر الأطراف.

13- ويفتح الرئيس الحالي لمؤتمر الأطراف (الرئيس للاجتماع السابق لمؤتمر الأطراف) اجتماع مؤتمر الأطراف يوم الاثنين، 6 أكتوبر/تشرين الأول. ويتناول مؤتمر الأطراف بحث البند 1 من جدول الأعمال المؤقت، فضلا عن بعض المسائل الإجرائية في إطار البند 2، بما في ذلك انتخاب رئيسه. ويقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال ويوافق على تنظيم العمل. وحسب العرف المتبع في الاجتماعات السابقة، من المتوقع إنشاء فريقين عاملين لتناول جميع البنود، باستثناء تلك البنود التي ستعالج في الجلسة العامة، وينشئ لجنة معنية بالميزانية. وسيبدأ الفريقان العاملان عملهما بعد ظهر يوم الاثنين، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2014، ومن المتوقع أن يتما قراءتهما الأولى لمشاريع المقررات في يوم الجمعة، 10 أكتوبر/تشرين الأول 2014، على أقصى تقدير.

14- وقد يرغب مؤتمر الأطراف أيضا في النظر في إحالة عمله المتبقي المعروض في التوصيات التي أصدرتها اللجنة الحكومية الدولية، وخصوصا بشأن الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية للتشجيع على الامتثال لبروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال (المادة 30)، إلى فريق اتصال من أجل السير قدما في العمل بشأن هذه المسألة قبل الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. ويحيل مؤتمر الأطراف بعد ذلك نتائج هذه الأعمال إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

15- وسيفتح اجتماع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا يوم الاثنين، 13 أكتوبر/تشرين الأول. وسيتم انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول من بين أعضاء المكتب، بما يمثل البلدان التي صدقت على البروتوكول. وسيتناول مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بحث بعض المسائل الإجرائية، بما في ذلك إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل. ومن المقترح أن يؤيد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول الفريقين العاملين ولجنة الميزانية التي أنشأها مؤتمر الأطراف ويحيل البنود على جدول أعماله إلى الفريقين العاملين، حسب الاقتضاء.

16- وستكون الدول التي ليست أطرافا في البروتوكول حاضرة كمراقبين للنظر في البنود بخصوص البروتوكول. ولمساعدة الرئيس، ستوضع تدابير للتمييز بين الأطراف وغير الأطراف.

17- ولضمان النظر في البنود في إطار الاتفاقية والبروتوكول، قدر الإمكان، وبالتقارب الوثيق، من المقترح لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أن يحيل البنود الجوهرية على جدول أعماله إلى نفس الفريقين العاملين اللذين أنشأهما مؤتمر الأطراف. وفيما عدا بعض المسائل المحددة في شروحات جدول الأعمال المؤقتين للاجتماعين، سيتم معالجة المسائل في الاتفاقية وبروتوكول ناغويا من جانب الفريقين العاملين. وسيتناول نفس الفريق العامل البنود في إطار الاتفاقية والبروتوكول ذات الطابع المشابه. ولكن بما أن مؤتمر الأطراف من المتوقع أن يكون قد انتهى من أول قراءة له لمشاريع المقررات في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2014، فإن النظر في البنود في إطار الاتفاقية والبروتوكول في تقارب وثيق، على النحو المطلوب من الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، سيكون ممكنا فقط إلى حد ما.

- 18- ومن أجل إحداث تقدم قدر الإمكان في العمل في إطار البروتوكول، من المقترح تخصيص جلسات الفريقين العاملين بعد ظهر الاثنين، 13 أكتوبر/تشرين الأول وصباح الثلاثاء، 14 أكتوبر/تشرين الأول للمساائل في إطار البروتوكول. ومن المتوقع أنه حتى إن لم يكن من الممكن عقد القراءة الأولى لمشاريع المقررات في تقارب وثيق، فبمجرد إعداد نصوص الرئيس التي تعكس القراءة الأولى كورقات اجتماعات غير رسمية (CRPs) للنبود في إطار الاتفاقية والبروتوكول على حد سواء، فإن النظر في ورقة الاجتماعات غير الرسمية هذه من جانب الأطراف في البروتوكول سيتم بالتقارب الوثيق، قدر الإمكان والمستطاع. وسيتبع النظر في ورقة اجتماع غير رسمية من جانب الأطراف في البروتوكول مباشرة بعد النظر في ورقة اجتماع غير رسمية بشأن موضوع ذي صلة من جانب الأطراف في الاتفاقية في نفس الفريق العامل.
- 19- وسيعقد مؤتمر الأطراف في جلسة عامة رسمية حسب الاقتضاء. وبالمثل، سيعقد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في جلسة رسمية، حسب الاقتضاء. وقد ينظم أيضا جلسات غير رسمية مشتركة. ويمكن عقد جلسة عامة غير رسمية مشتركة للتقييم لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول لمدة ساعة بعد الانتهاء من أول قراءة للنبود في إطار كل من الاتفاقية والبروتوكول.
- 20- وفي ختام عملهما، سيقدم الفريقان العاملان مجموعة من مشاريع المقررات إلى مؤتمر الأطراف ومجموعة أخرى إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.
- 21- وسيعقد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في جلسة رسمية لاستعراض واعتماد مشاريع المقررات وينتهي من النظر في أي مسائل إجرائية. ثم يختتم بعد ذلك اجتماع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. وبعد ذلك يستأنف مؤتمر الأطراف جلسته الرسمية وينظر ويعتمد مشاريع المقررات المحالة إليه من الفريقين العاملين، مع التوصيات المستلمة من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. وبعد ذلك يختتم اجتماع مؤتمر الأطراف.